

## فقه اللغة

- إِذَا كَانَتِ الشَّاعَةُ سَمِينَةً وَلَهَا سَحْفَةٌ وَهِيَ الشَّحْمَةُ الَّتِي عَلَى طَهْرَهَا فَهِيَ سَحُوفٌ .
- فَإِذَا كَانَتْ لَا يُدْرَى أَبْهًا شَحْمٌ أَمْ لَا فَهِيَ زَعُومٌ . وَمِنْهُ قِيلَ : فِي قَوْلِ فُلَانٍ مَزَاعِمٌ . وَهُوَ الَّذِي لَا يُوثَقُ بِهِ .
- فَإِذَا كَانَتْ تَلَاخَسُ مَنْ مَرَّ بِهَا فَهِيَ رَوْوْمٌ .
- فَإِذَا كَانَتْ تَقْلَعُ الشَّيْءَ بِفِيهَا فَهِيَ ثَمُومٌ .
- فَإِذَا تُرِكَتْ سَدَةً لَا يُجَزُّ صُوفُهَا فَهِيَ مُعْبِرَةٌ .
- فَإِذَا كَانَتْ مَكْسُورَةَ الْقَرْنِ الْخَارِجِ فَهِيَ قَصْمَاءٌ .
- فَإِذَا كَانَتْ مَكْسُورَةَ الْقَرْنِ الدَّاخِلِ فَهِيَ عَصْبَاءٌ .
- فَإِذَا التَّوَى قَرْنَاهَا عَلَى إِذْ زَيْهًا مِنْ خَلْفِهَا فَهِيَ عَقْمَاءٌ .
- فَإِذَا كَانَتْ مُنْتَصِبَةً الْقَرْنَيْنِ فَهِيَ زَصْبَاءٌ .
- فَإِذَا كَانَتْ مُلْتَوِيَةً الْقَرْنَيْنِ عَلَى وَجْهَيْهَا فَهِيَ قَيْلَاءٌ .
- فَإِذَا كَانَتْ مَقْطُوعَةً طَرَفِ الْأُذُنِ فَهِيَ قَصَوَاءٌ .
- فَإِذَا انْشَقَّتْ أُذُنَاهَا طُولًا فَهِيَ شَرَقَاءٌ .
- فَإِذَا انْشَقَّتْ عَرَضًا فَهِيَ خَرَقَاءٌ .